سوددا اي سيادة ولو برزت في زي عذراء ناهد الكزي الهيئة والعذراء
البكر والنهود ارتفاع الثدي وقوله ولست بنظار الى جانب الغنى اذا كانت
العلياء في جانب الفقر بضم التاء على انه فعل المتكلم بدليل ما قبله وهو
قوله واني لصبار على ما ينوبني وحسبك ان الله اثنى على الصبر يصفه
بالميل الى المعالي يعني ان السيادة مع التعب احب اليه من الراحة مع الخمول
فهذا البيت اطناب بالنسبة الى المصراع السابق ويقرب منه اي من
هذا القبيل قوله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وقول الحماسي وننكر
ان شئنا على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول يصف رياستهم
ونفاذ حكمهم اي نحن نغير ما نريد من قول غيرنا واحد لا يجسر على الاعتراض
علينا فالآية ايجاز بالنسبة الى البيت وانما قال يقرب لان ما في الآية
يشتمل كل فعل والبيت يختص بالقول والكلامان لا يتساويان في اصل
المعنى بل كلام الله سبحانه اجل واعلى وكيف لا والله اعلم تم الفن الاول
بعون الله وتوفيقه واياه اسئل في اتمام الفنين الاخريين هداية طريقه

الفن الثاني في علم البيان قدمه على البديع للاحتياج اليه
في نفس البلاغة وتعلق البديع بالتوابع وهو علم اي ملكة يقتدر بها على
ادراكات جزئية او اصول وقواعد معلومة يعرف به ايراد المعنى الواحد
اي المدلول عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق وتراكيب مختلفة في
وضوح الدلالة عليه اي على ذلك المعنى بان يكون بعض الطرق واضح الدلالة
عليه وبعضها اوضح والواضح خفي بالنسبة الى الاوضح فلا حاجة الى ذكر
الخفاء وتقييد الاختلاف بالوضوح ليخرج معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق
مختلفة في اللفظ والعبارة والا في المعنى الواحد لان استغراق العرفي
كل معنى واحد يدخل تحت قصد المتكلم وارادته فلو عرف واحد ايراد معنى
قولنا زيد جواد بطرق مختلفة لم يكن بمجرد ذلك عالما بالبيان ثم لما لم

كل دلالة قابلة للوضوح والخفاء اراد ان يشير الى تقسيم الدلالة وتعيين
ما هو المقصود ههنا فقال ودلالة اللفظ يعني دلالته الوضعية
وذلك لان الدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر
والاول هو الدال والثاني هو المدلول ثم الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية
والا فغير لفظية كدلالة الخطوط والعقود والنصب والاشارات ثم الدلالة
اللفظية اما ان يكون للوضع مدخل فيها او لا فالاولى هي المقصودة بالنظر
ههنا وهي كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق بالنسبة الى
العالم بوضعه وهذه الدلالة اما على تمام ما وضع اللفظ له كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق او على جزئه كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق او
على خارج عنه كدلالة الانسان على الضاحك وتسمى الاولى اي الدلالة
على ما وضع له وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ لتمام المعنى وتسمى
كل واحد من الاخريين اي الدلالة على الجزء والخارج عقلية لان دلالة اللفظ
على الجزء او الخارج انما هي من جهة حكم العقل بان حصول الكل او الملزوم
يستلزم حصول الجزء واللازم والمنطقيون يسمون الثلاثة وضعية
باعتبار ان للوضع مدخلا فيها ويخصون العقلية بما يقابل الوضعية
والطبيعية كدلالة الدخان على النار ويخص الاولى من الدلالة الثلاث
بالمطابقة لتطابق اللفظ والمعنى والثانية بالتضمن لكون الجزء في ضمن
المعنى الموضوع له والثالثة بالالتزام لكون الخارج لازما للموضوع له
فان قيل اذا فرضنا لفظا مشتركا بين الكل وجزئه ولازمه كلفظ الشمس
المشترك مثلا بين الجرم والشعاع ومجموعهما فاذا اطلق على المجموع مطابقة
واعتبر دلالته على الجرم تضمنا او الشعاع التزاما فقد صدق على هذا التضمن
والالتزام انها دلالة اللفظ على تمام الموضوع له واذا اطلق على الجرم او الشعاع
مطابقة صدق عليها انها دلالة اللفظ على جزء الموضوع له ولازمه وحينئذ